النزاع الفرنسي ـ الأمريكي
حول حرية التجارة في المغرب

د. محمد مزيان

أستاذ التعليم الثانوي التأهيلي
دكتوراه في التاريخ المعاصر
فاس – المملكة المغربية

الاستشهاد المرجعي بالدراسة:

محمد مزيان، النزاع الفرنسي – الأمريكي حول حرية التجارة في المغرب.- دورية كان التاريخية.- العدد السادس والعشرون؛ ديسمبر ٢٠١٤. ص ٣٣ – ٤١.

www.kanhistorique.org

كان التاريخية: رقمية الموطن .. عربية الهوية .. عالمية الأداء

مُلَخّص

لم تبادر الولايات المتحدة الأمريكية بالاعتراف بالحماية الفرنسية على المغرب سنة ١٩١٢ كما فعلت الدول الامبريالية الأخرى. بل أرجأت الأمر إلى غاية ١٩١٧ وفق شروط محددة، أهمها حماية حقوق مواطنيها في المغرب كما هو منصوص عليه في الاتفاقيات الثنائية الموقعة سلفًا مع سلاطين هذا البلد، والحفاظ على مبدأ المساواة الاقتصادية "مبدأ الباب المفتوح" بين جميع الدول كما أكد عليه ميثاق الجزيرة الخضراء لسنة ١٩٠٦. مما ترتب عنه تنامي التجارة الأمريكية بالمغرب ومنافستها للتجارة الفرنسية خاصة بعد الإنزال الأمريكي ٨ نونبر(نوفمبر) ١٩٤٢. أمام هذه المعطيات سنت الإقامة العامة مجموعة من الظهائر لتقنين عمليتا الاستيراد والتصدير وحماية مصالح المعمرين الفرنسيين من الزحف التجاري الأمريكي. الشيء الذي اعترضت عليه الإدارة الأمريكية، عن طريق اللجوء إلى محكمة العدل الدولية للفصل في هذا النزاع. فيما يسمى بـ "قضية حقوق الرعايا الأمريكيين في المغرب". وعليه يحاول هذا المقال رصد وتتبع مسار هذا النزاع القانوني في ردهات محكمة العدل الدولية وقرار هذه الأخيرة، وردود الفعل جميع الأطراف المترتبة عن هذا القرار.

مُقَدِّمَة

تحيلنا مختلف المعاهدات التي وقعت بين المغرب والولايات المتحدة الأمريكية على الاهتمام الأمريكي بالتجارة مع المغرب، لهذا اتخذ التوغل الأمريكي في هذا المجال منذ البداية شكلاً اقتصاديًا تطور مع توقيع معاهدة الحماية الفرنسية. كما يمثل الاتفاق الاقتصادي "مورفي- جيرو" في فبراير ١٩٤١ خطوة ناجحة لحكومة واشنطن في سياستها الاقتصادية في شمال إفريقيا التابعة تقليديا لبريطانيا وفرنسا.[١] وهو ما يعني رغبة الولايات المتحدة الأمريكية التغلغل في دائرة نفوذ استراتيجية داخل النصف الغربي للمعمورة، وهي دائرة يجب أن يقصى منها آخرون، كما يستدعي النفوذ الاستراتيجي فيها التحكم الاقتصادي كذلك. من جانب آخر أقر مؤتمر الجزيرة الخضراء الحضور الاقتصادي للولايات المتحدة عن طريق دسترة الباب المفتوح حيث كرست حضورها الاقتصادي عن طريق المنافسة الاقتصادية.

أولاً: أسس النزاع الفرنسي الأمريكي حول حرية التجارة في المغرب

تأسست الدبلوماسية الأمريكية ابتداء من سنة ١٩١١ خلال إدارة طافت (١٩٠٩- ١٩١٣)[٢] على القوة الاقتصادية والمالية للولايات المتحدة في العالم، بحيث بحثت عن تطوير مصالحها التجارية والاستثمارات الأمريكية عبر العالم، وتعويض قذائف المدافع بالدولار أي دبلوماسية الدولار حسب تعبير "طافت". مما ترتب عنه ارتفاع نسبة الاستثمارات الأمريكية بإفريقيا سنة ١٩١٤ إلى ١٣ مليون وبلغ سنة ١٩٤٠، حوالي ١٢٤ مليون دولار فيما لم يتجاوز مليون دولار سنة ١٨٩٧، متجاوزة بذلك نسبة الاستثمارات

علمية. عالمية. مُحكّمة. ربع سنوية
ISSN: 2090 – 0449

الأمريكية في مناطق أخرى من العالم.[٣] وهو ما اعتبره جابرييل بيو، تهديدا للسيادة الفرنسية.[٤]

غير أن الأمريكيين كانوا مهتمين بدعم توسعهم الرأسمالي ولم يقبلوا الحماية الفرنسية على المغرب نظرا لعدة اعتبارات سياسية واستراتيجية واقتصادية تماشيا مع السياسة التقليدية للولايات المتحدة الأمريكية التي تمنع الحكومة الفدرالية المشاركة في تسوية المشاكل السياسية الخاصة بأوربا وهو ما يتمظهر في رفض الولايات المتحدة الأمريكية الانخراط في الاتفاق الفرنسي الألماني ٤ نونبر(نوفمبر) ١٩١١ حول المغرب، خاصةً ما يهم الحقوق التجارية وتنظيم القضاء،[٥] فالأكيد أن انخراط حكومة واشنطن في هذا الاتفاق كان سيدخل تعديلات في الحقوق المخولة لها بناء على المعاهدات السابقة الموقعة بينها وبين المغرب وهو ما كانت ترفضه بشدة.

ففي مذكرة مؤرخة بـ ٢ يناير ١٩١٧ اقترح كاتب الدولة في الخارجية "لانزين Lansing " التمييز بين الحماية الفرنسية التي ستعترف بها الولايات المتحدة الأمريكية وبين الامتيازات القضائية والحمائية التي تستوجب مناقشات ومداولات جديدة وموافقة مجلس الشيوخ.[٦] إنها وجهة نظر تعبر عن تشبث الولايات المتحدة الأمريكية بامتيازاتها الحقوقية والتجارية في المنطقة الفرنسية. وهو ما يبرز أن التنافس الفرنسي الأمريكي حول المغرب لم يتوقف باعتراف حكومة واشنطن بالحماية الفرنسية على المغرب بل ظلت تلوح دائما بمبادئ مؤتمر الجزيرة الخضراء مما سمح لها بتطوير تجارتها معه،[٧] خاصة خلال الحرب العالمية الأولى (١٩١٤- ١٩١٨) حيث أصبحت المزود الأساس للمغرب بمجموعة من المواد الشيء الذي انعكس على تطور بنية الصادرات والواردات المغربية.

كما طورت الولايات المتحدة الأمريكية مبادلاتها التجارية مع المغرب ما بين (١٩١٢- ١٩٣٩)، حيث بلغت حصة الواردات المغربية (٠,٦ %) من النسبة العامة للواردات المغربية سنة ١٩١٣ وهي نسبة غير مرضية، غير أنه في سنة ١٩٣٩ تجاوز هذا الرقم عتبة (٥,٩%) مما جعل الولايات المتحدة الأمريكية تحتل الرتبة الثانية بعد فرنسا، كما أن اندلاع الحرب العالمية الثانية سمح لها بأن تصبح هي المزود الرئيس للمغرب. فلم تشكل لها الحماية عائقًا حيث استغلت مبدأ الباب المفتوح وكان وسيلتها الفعالة في الاختراق الاقتصادي.[٨] وبدت وكأنها تزحف على أنقاض الإمبراطوريات الاستعمارية.[٩]

أصبح المغرب منذ أربعينيات القرن الماضي ساحة اختبار بالنسبة للأمريكيين لتجريب مختلف الاستراتيجيات بهدف تحقيق تغلغل اقتصادي وعدم السماح لفرنسا بالانفراد بالمنطقة، فمن التلويح بالشعارات الرنانة كالحرية والمبدأ الشعوب في تقرير المصير، إلى الضغط على الإقامة العامة من أجل تسريع وثيرة الإصلاح ودعم الوطنيين وقبل هذا وذاك، استعمال مبدأ الأمة ذات الأفضلية، بهذه الأوراق استطاعت الولايات المتحدة الأمريكية الضغط على فرنسا حسب ما تقتضيه مجريات الأحداث.

يتضح أن المغرب كان مفتاحًا للانتشار الاقتصادي السريع الأمريكي نظرًا لموقعه الاستراتيجي وعمقه التاريخي وموارده الاقتصادية والتجارية. بحيث وضع على رأس الطموحات الاقتصادية الكبرى لواشنطن، فغداة الإنزال الأمريكي بالشواطئ المغربية، زار المغرب عدد كبير من رجال الأعمال الأمريكان وخرجوا بخلاصة أساسية مفادها أن المغرب يقف على بُعد خطوات من تحقيق التطور التجاري والصناعي والفلاحي، وهو ما يمكن تحقيقه.[١٠] حيث اقترحت إحدى هذه البعثات في خريف ١٩٤٤ دراسة فورية لشروط عودة المغرب لإقامة اقتصاد معقلن ووسائله متوفرة مما يسمح بمشاركة كبيرة للقطاع الخاص في التعاملات الحكومية، وفي نفس الاتجاه قامت الغرف التجارية الأمريكية بمضاعفة عروضها للتجار المحليين بأن يصبحوا وكلاء تجاريين معتمدين لها.[١١]

أضف إلى ذلك تحول عدد من الجنود الأمريكيين المرابطين بالقواعد العسكرية في المغرب، إلى تجار وأصحاب مشاريع بعد أن نزعوا عنهم لباس الجندية، وأسسوا وكالات تجارية حققت أرقام معاملات كبيرة بالإضافة إلى تمتعهم بالحقوق والامتيازات التي خولتها لهم الاتفاقيات القديمة كمواطنين أمريكيين. وهو ما أزعج الإقامة العامة التي رأت في ذلك منافسة لها بعد أن تضررت تجارتها جراء وقوعها في مجموعة من الأزمات الاقتصادية والمالية الحقيقية. خاصة بعد أن أججت البنود الاقتصادية لميثاق الحلف الأطلسي رغبة الولايات المتحدة الأمريكية في وضع مخطط إعادة تقسيم المواد الأولية حيث لا يمكن تجاهل المواد المنجمية في المغرب، كما أنه في بداية أكتوبر ١٩٤٥ استعلمت باريس حول معلومات مفادها أن المصالح الاقتصادية الأمريكية تدرس الكيفية التي يمكن بها لفرنسا أن تترجم روح معاهدة الجزيرة الخضراء، لضمان حرية المنافسة ليس فقط بين المواد الفرنسية والأجنبية فيما يخص المبادلات التجارية بل حتى في المجال الصناعي واستثمار رؤوس الأموال.[١٢]

بناءً عليه أعلن الجنرال "جوان" في دجنبر(ديسمبر) ١٩٤٧: "أن السياسة الأمريكية لم تتغير منذ مؤتمر الجزيرة الخضراء فرغم إعلان الولايات المتحدة الأمريكية باحتفالية شديدة أنها ليس لها مصالح سياسية بالمغرب إلا أنها حافظت برعاية وحرص كبيرين على مصالح محميها والدفاع عنهم، بموجب الحقوق التي تحفظها لهم المعاهدات لهذا لم تعترف بالحماية، كما كتب جوان إلا في حدود امتيازات مقيمية حتى لا تضطر إلى إعادة تحديد بعض حقوقها."[١٣]

وأضاف: إن التناقض الموجود بين الهدوء السياسي والشراسة الاقتصادية والتجارية مشحوذ بإمكانية التبادل في مشروع مارشال، حيث تؤسس مصالح المحميين الأمريكيين تقليديا الأنشطة الأساسية للقنصلية العامة بالدار البيضاء."[١٤]

علمية. عالمية. مُحكّمة. ربع سنوية
ISSN: 2090 – 0449

أعاد التحريض السياسي لموظفي القنصلية الأمريكية ابتداءً من صيف ١٩٤٧ بسرعة الانشغالات الاقتصادية لتصبح ذات أهمية قصوى؛ فحدة طموح المحميين الأمريكان ونشاط القناصل طرح مشاكل عديدة وصريحة للإقامة العامة. وفي هذا الإطار نجد اتهام "رودس" للسلطات الفرنسية بتحويل المساعدات المالية الأمريكية التي تلقاها المغرب في إطار برنامج مشروع مارشال، كما تحتكر التجارة وتمنع حقوق الأمريكيين التي تحفظها لهم المعاهدات الدولية، وعليه فقد دعا لجنة المالية التابعة لمجلس الشيوخ منع تقديم القروض الموجهة إلى المغرب.[١٥] مما يبرز أن هدف الحكومة الأمريكية هو رؤية مغرب متطور على المستوى الاقتصادي وكذا السياسي وفي نفس الآن الحفاظ على الحقوق الأمريكية بالمغرب.[١٦]

عملت الإدارة الفرنسية إلى بداية الحرب العالمية الثانية على مراعاة النصوص الدولية التي كانت تربط المغرب بالخارج. لكن الحرب وظروفها الاستثنائية اضطرتها إلى تطبيق قوانين خاصة محافظة على وضعية البلاد الاقتصادية غير أن العمل بهذه القوانين استمر إلى ما بعد الحرب بدعوى قلة العملة الأجنبية وتقنينها فكان من شأن ذلك أن يمس بحرية التجارة وبالتالي بمصالح الرعايا الأمريكيين الذين تمتعوا بامتيازات واضحة حسب مقتضيات المعاهدات السابقة،[١٧] أضف إلى ذلك تزايد عددهم بالمغرب بعد نهاية الحرب الأخيرة.[١٨]

أمام هذه المعطيات قررت الإقامة العامة في ١٩٤٧ إلغاء نظام حرية المبادلات - الواردات دون أداء الرسوم- لذلك قام التجار الأمريكان المستقرون بالمغرب بحملات قوية بواشنطن خاصة في الأوساط البرلمانية تدعو الحكومة الأمريكية إلى أخذ تدابير مماثلة كإلغاء مساعدة مارشال للحصول على نظام جمركي ملائم.[١٩] وفي ١١ مارس ١٩٤٨ دخل الخلاف بين التجار الأمريكيين والإدارة الفرنسية في طوره الحاسم عندما نشرت الإدارة الفرنسية لائحة بالبضائع التي يمكن للأمريكيين استيرادها بكل حرية بدعوى المحافظة على قيمة الفرنك. ولكن المبادلات التجارية التي كانت تجري عبر طنجة اضطرتها في دجنبر(ديسمبر) من السنة نفسها إلى الرجوع عن القرار الأول ومنع الاستيراد إلا بإذن خاص. لذلك طالب التجار الأمريكيون بتطبيق الحقوق الاستثنائية التي تخولها إياهم معاهدة ١٨٣٦ ومعاهدة الجزيرة الخضراء وطلبوا من حكومة الولايات المتحدة الأمريكية التدخل لإنهاء المشكل. وبعد أخذ ورد بين واشنطن وباريس دام عامين اتفق الطرفان سنة ١٩٥٠ على عرض الخلاف على محكمة العدل الدولية.[٢٠]

ثانيًا: تدخل محكمة العدل الدولية

مكننا أرشيف محكمة العدل الدولية من الاطلاع على مجموعة من المراسلات الخاصة بهذه القضية فبدءًا بالمراسلات التي بعثت بها الحكومة الفرنسية حول رفعها دعوى ضد الولايات المتحدة الأمريكية خاصة بحقوق رعاياها المقيمين بالمغرب وكذلك تحديد تواريخ تقديم المذكرات الدفاعية من الطرفين بالإضافة إلى موقف كل من إسبانيا وإنجلترا من هذه القضية.

بالرجوع إلى مجريات الأحداث فقد سلم أوليفر ماني (*Olivier Manet*) إلى المحكمة مراسلة بتاريخ ٢٨ أكتوبر ١٩٥٠ حول قرار الحكومة الفرنسية رفع عدوى ضد الحكومة الأمريكية بشأن حقوق التجار الأمريكيين المقيمين بالمغرب. وقد تم اختيار أندري كرو (*Andre Gros*) وبول روتر (*Paul Reuter*) مساعد المستشار القانوني لوزارة الخارجية الفرنسية، كنائبين عن حكومة الجمهورية الفرنسية في هذه القضية.[٢١] ووفقًا للمادة (٤٠) من الفقرة الثانية من النظام الأساسي للمحكمة الدولية فقد تم إخبار الحكومة الأمريكية من طرف كتابة المحكمة بإيداع ملف القضية.[٢٢] هو ما أكده المسؤول عن الإطار القانوني بوزارة الخارجية الأمريكية (*Kerno*) فور تسلمه قرار المحكمة في ١٣ نونبر(نوفمبر) ١٩٥٠.

كما بعث محامي فرنسا رسالة إلى نائب رئيس المحكمة مؤرخة بـ ١٥ نونبر ١٩٥٠ جاء فيها : "بعد موافقة حكومة الولايات المتحدة، فإن حكومتي تود معرفة الآجال المحددة للنظر في هذه القضية".[٢٣] بناءً على ذلك وحسب اتفاق الطرفين حددت المحكمة التواريخ التالية:

- تقديم المذكرة الفرنسية في فاتح مارس ١٩٥١.
- تقديم المذكرة الأمريكية في ١ يونيو١٩٥١ .
- الرد الفرنسي في ١ شتنبر(سبتمبر) ١٩٥١.
- رد الولايات المتحدة الأمريكية في ١ نونبر(نوفمبر) ١٩٥١.[٢٤]

وقد علقت الأوساط الفرنسية أهمية كبرى على نتيجة حكم محكمة لاهاي ويرجع سبب هذا الاهتمام إلى توتر العلائق بين المغرب وفرنسا واحتمال عرض الخلاف بينهما على الهيئة الأممية في دورتها المقبلة، إذا لم تعمل فرنسا على تفهم المطالب المغربية.[٢٥] وقد تلخصت النظرة الفرنسية بحسب المذكرة التي رفعتها حكومة باريس إلى المحكمة شهر نونبر(نوفمبر) ١٩٥٠ في النقط التالية:

- أن الحقوق التي اكتسبها رعايا الولايات المتحدة الأمريكية في المغرب بمقتضى المعاهدة المغربية الأمريكية لسنة ١٨٣٦ قد فات أوانها بسبب العلاقات الدولية الراهنة وأن انجلترا نفسها قد تنازلت عن تلك الحقوق مثلما تنازلت اسبانيا قبل ذلك.
- أن نصوص معاهدة الجزيرة نفسها قد استبقتها أحداث ففقدت كثيرًا من أهميتها منذ ١٩١٢.
- أن وضع الباب المفتوح الذي نصت عليه معاهدة الجزيرة الخضراء يتنافى مع فصول معاهدة "بريتن وودز" التي تخول للدول أن تتخذ الإجراءات الضرورية لحماية اقتصادها وعملتها المحلية.[٢٦]

ومن نافلة القول؛ إن سلطات الحماية وجهت الاقتصاد المغربي وجهة خاصة بإقدامها على اتخاذ إجراءات لفائدة أرباب الأموال الفرنسيين واجتهدت ليصبح المغرب من هذه الناحية معزولا عن

علمية. عالمية. مُحكّمة. ربع سنوية
ISSN: 2090 – 0449

بقية أسواق العالم وليس إخضاع الواردات على المغرب لنظام الرخص الإدارية وربط الفرنك المغربي بالفرنك الفرنسي إلا من جملة الوسائل للوصول إلى هذا الهدف.[٢٧]

انطلقت الجلسات بمحكمة لاهاي يوم الأربعاء ١٥ يوليوز على الساعة الرابعة بعد الزوال بين فرنسا والولايات المتحدة الأمريكية للنظر في النزاع حول حق الرعايا الأمريكيين في جلب البضائع من بلادهم بدون رخص. وترأس الجلسة القاضي البريطاني "أرنولد مال نير". ومثل فرنسا وكما سبقت الإشارة إلى ذلك، "كرو" ونائبه بول روتير. في حين مثل الحكومة الأمريكية الأستاذ أدريان فيشر المستشار القانوني لوزارة الخارجية الأمريكية.[٢٨] استغرقت المحاكمة بضعة أسابيع، قبل النطق بالحكم في هذه القضية.

انعقدت الجلسة الثانية على الساعة ٩ من صباح ١٧ يوليو لمواصلة نظرها في القضية الخلاف بين فرنسا والولايات المتحدة الأمريكية. باستماعها لمرافعة ثانية من طرف "كرو" ممثل فرنسا عن وجهة نظر حكومته حول الامتيازات الأمريكية في المغرب، فتحدث عن النظرية الأمريكية بشأن الأمة ذات الأفضلية على غيرها من الأمم في المغرب. وهذه النظرية تعتمد على معاهدة سنة ١٨٥٦ المبرمة بين المغرب وبريطانيا وعلى معاهدة سنة ١٨٦١ الموقعة بينه وبين إسبانيا، لذلك شدد على خطأ هذه النظرية وعدم مفعوليتها في الوقت الراهن إذ قال: "إنه عندما كان المغرب مرتبط مع الولايات المتحدة بمعاهدات فإن هذه الأخيرة قد استفادت من تلك الحالة، لكن حينما لم تعد تلك المعاهدات في دائرة التنفيذ فلا يمكن للولايات المتحدة أن تثيرها".[٢٩] وكان رد الجانب الأمريكي من خلال المرافعة التي تقدم بها محامي الحكومة الأمريكية إذ قال: "إن أمريكا لا تروم من دفاعها هذا أن تمس بعقد الحماية بل تأمل أن تثمن العلاقات الفرنسية المغربية وتريد احترام مصالح الأمريكيين بمقتضى المعاهدات التعاقدية مع المغرب وكذا معاهدة الحماية".[٣٠]

إن احترام حقوق الأمريكيين في المغرب لا يتنافى مع ازدهار المغرب الذي يتمناه الأمريكيون... إن الوضع الدولي للمغرب قد تقرر في الجزيرة الخضراء وقد قال الجنرال جوان نفسه: بأن هذا العقد يعد عقد ميلاد المغرب العصري.[٣١] وتنص معاهدة الجزيرة على ثلاثة مبادئ:

- احترام وحدة التراب المغرب.
- احترام سيادة جلالة الملك.
- المساواة الاقتصادية.[٣٢]

وهذه المبادئ لم تنص عليها الدول المتعاقدة عبثا فمحتواها وكذلك الظروف التي نشأت عنها تبرهن على ما تخوله تلك الدول من أهمية لتلك المبادئ، فالأمم في ذلك العصر ومن جملتها المغرب كانت تريد أن يسمح لهذه البلاد بإدخال ما تحتاجه من إصلاحات ورؤوس أموال ومساعدة من الخارج. لكن هذه الدول وضعت هذه المبادئ الثلاث لتحول دون استقرار مصالح خاصة أو مصالح استعمارية في المغرب. فعقد الجزيرة كان قصده الأساس هو حماية المغرب من الاستعمار ومن الاحتكار الخاص وكانت تريد أن يبقى المغرب مفتوحا في وجه العالم بأسره.[٣٣]

فالمسألة التي يتوجب على المحكمة النظر فيها هي هل يمكن لمعاهدة الحماية أن تنسخ ما قبلها من معاهدات بما فيها معاهدة الجزيرة الخضراء؟ ففرنسا تعتقد أن هذه المسألة تعني غيرها من الدول ولكن الولايات المتحدة الأمريكية لا يمكنها أن تقبل وجهة النظر الفرنسية. فالمغرب من ناحية الحقوق الدولية له شخصية قانونية، وأمريكا تطالب بحقوق رعاياها بمقتضى معاهدة الجزيرة. غير أن فرنسا خرقت هذه الحقوق عن طريق مراقبة الواردات في سنة ١٩٣٩ وكذلك قرارات ٣٠ دجنبر (ديسمبر) ١٩٤٨. لهذا رفضت أمريكا مراقبة التجارة بين المغرب والولايات المتحدة وصرحت بأن هذه المراقبة ستخول فرنسا احتكار السوق المغربي على حساب مصالح الدول الأخرى ومن جملتها المغرب. إن من مصلحة المغرب السياسية والاقتصادية أن تكون له علاقات مع جميع الدول وأمريكا تتمنى وتقترح ازدهار الحرية الاقتصادية في المغرب، وهذه الحرية ستشجع على الحرية السياسية.[٣٤]

عمومًا فقد أكد فيشر من خلال مرافعته على أن مراقبة الواردات بالمغرب ستؤدي إلى ارتفاع الأسعار حيث أبرز أن ثمن السكر هو أقل في طنجة منه في الدار البيضاء ثم تعرض لقضية الفرنك المغربي وربطها بالفرنك الفرنسي، خلافا لما ادعاه المحامي الفرنسي، إذ لم ترتفع قيمته خلال المدة التي تم فيها إقرار الواردات بدون عملة. وأن الحالة الاقتصادية المغربية التي هي الآن مرضية لا تبرر اتخاذ أي تدابير باسم النظام العمومي أي لا تسوغ اتخاذ أي قرار يهدف إلى تقنين الواردات بدون عملة. لأن هذا التقنين يضعف الفرنك وقد سبق للممثلين المغاربة والفرنسيين أن انتقدوا في مجلس الشورى تعادل قيمتي الفرنك الفرنسي والفرنك المغربي ولم يكن المغرب قادرا على مواجهة توالي انخفاضان مفجعان على قيمة عملته.[٣٥]

أما فيما يخص الحرية التجارية والاقتصادية، فقد اعتمد ممثل الحكومة الأمريكية على ما قاله الجنرال جوان عندما كان على رأس الإقامة العامة أمام مجلس الشورى، بأن من مصلحة المغرب ومن بواعث تطوره ورفاهيته أن يتخلى عن كل تقنين في حركته التجارية مع الدول الأخرى. ثم قال المحامي الأمريكي: "وهكذا فإن الحكومة الفرنسية طالبت باسم النظام العمومي وبإرادتها وحدها بإيقاف مجرى الحقوق التجارية التي تملكها الولايات المتحدة بمقتضى معاهدتها مع المغرب".[٣٦] وقد شكل القرار المتخذ في دجنبر(ديسمبر) ١٩٤٨ تناقضًا واضحًا مع ما أشار به الجنرال "جوان"، وأن السوق السوداء لم تزد إلا استفحالاً في المغرب بعد صدور هذا القرار. كما أن ضم الفرنك المغربي للفرنك الفرنسي هو مظهر جديد للاستبداد الفرنسي إزاء الاقتصاد المغربي.

علمية. عالمية. مُحكّمة. ربع سنوية
ISSN: 2090 – 0449

ومن جهة أخرى؛ تجمدت السياسة الاقتصادية منذ ١٩٤٨ في الاعتمادات الممنوحة باسم مشروع مارشال.[٣٧] واستعملت كوسائل مالية لبسط السيطرة الفرنسية على المغرب بصورة متزايدة، ذلك أن المقابل لهذه الإعانات من الفرنكات الفرنسية والذي كان الغرض منه أن يصرف لفائدة الاقتصاد المغربي قد استخدم لتقوية سياسة الاستيطان الفرنسي ومضاعفة المؤسسات الفرنسية سواء من حيث العدد أو من حيث الأهمية. وبذلك أصبح الشعب المغربي شيئا فشيئا يستحيل في مجموعه إلى جمهور من العمال وفقراء الفلاحين يفرض عليهم نظام سيطرة اقتصادية على مرأى من سلطة شرعية مكتوفة الأيدي مجردة من كل نفوذ ولا تتحمل أية مسؤولية في تسيير شؤون البلاد.[٣٨]

وبخصوص المحاكم القنصلية فقد عبر فيشر عن وجهة نظر واشنطن بقوله: "إن المعاهدات المبرمة بين المغرب وأمريكا قد جعلت المحاكم القنصلية هي وحدها صاحبة الاختصاص في القضايا الجنائية والمدنية التي تهم الرعايا الأمريكيين. وأكدت معاهدة الجزيرة هذا الاختصاص، وفي سنة ١٩١٢ عندما تنازلت إسبانيا عن حقوقها المتعلقة بالمحاكم القنصلية نالت مقابل ذلك صفة الاستقرار في المنطقة الشمالية للمغرب. إن الاتفاق الفرنسي الاسباني لسنة ١٩١٢ لم يبرم باسم جلالة السلطان. ولا نقصد بهذا المس بسيادة المغرب الترابية وإنما نعني بذلك أن لا نترك لفرنسا حق استبدال سلطة الرعايا الأمريكيين القضائية بسلطتها".[٣٩]

إن الولايات المتحدة الأمريكية ترفض بشدة تحطيم شخصية المغرب القانونية، فالولايات المتحدة الأمريكية ما زالت تعتبر المغرب دولة متميزة عن فرنسا. وأن الولايات المتحدة الأمريكية بتشبثها بالمادة التي تنص على حق الأسبقية لها كامل الحق في المطالبة بنفس الحقوق القضائية التي نالتها فرنسا بعدما بسطت حمايتها على المغرب. ففرنسا قد حصلت بظهير شريف على أن تكون لها في التراب المغربي محاكم أجنبية عن المغرب لرعاياها القاطنين في هذه البلاد، والأمريكيون يطالبون بنفس الحق لرعاياهم".[٤٠]

تمثل تجارة المغرب مع أمريكا نسبة واحد ونصف في المائة من مجموع التجارة الخارجية الأمريكية وثمانية في المائة من مجموع تجارة المغرب مع الخارج بينما التجارة الفرنسية مع المغرب تمثل (٦٠%) من مجموع المبادلات التجارية المغربية. فالرهان بسيط لكن المبدأ أعظم: وهذا المبدأ هو احترام العقود الدولية.[٤١] انتهت المرافعات بعد عدة جولات أمام محكمة لاهاي يوم السبت ٢٦ يوليو ١٩٥٢.[٤٢] حيث أكد المحامي الأمريكي في نهاية مرافعته أن الولايات المتحدة الأمريكية ما تزال في موقفها من الدفاع عن مصالح رعاياها في المغرب وأنها تلح في ضرورة احترام المعاهدات التي أبرمها المغرب معها وأثار المحامي في مداخلته أمام المحكمة النقط التالية:

- حق موافقة الحكومة الأمريكية على المرسوم المتخذ في المغرب.
- نتائج الفصل المتعلق بالدولة الممتازة التي من حق أمريكا أن تطالب بها.
- المراقبة على الصرف متميز عن مراقبة الواردات.
- لا تبرر فصول الخزينة النقدية الدولية تقنين الواردات على المغرب بدون عُملة نظرا للحقوق التعاقدية التي لأمريكا.

وقال أثناء مرافعته: "إن فرنسا تدعي بأن الإجراءات المتخذة سنة ١٩٤٨ إنما اتخذت لصالح المغرب بينما يقول القانوني الفرنسي "دولوبادير" إن هذه الإجراءات غيرت اتجاه الاقتصاد المغربي رأسا على عقب وأنها خنقته، فيترتب عن ذلك أن مصلحة المغرب هي في بقاء الباب المفتوح". ففرنسا تبيع وتشتري وتضع رؤوس الأموال في هذه البلاد، وهو ما تطالب به أمريكا، ومرسوم ١٩٤٨ لا يخولها ذلك. فمراقبة الصرف لا يطبق بين المغرب وفرنسا وإنما يطبق بين المغرب وباقي الأقطار. ثم ختم مرافعته قائلاً: "إذا احتفظ بمبادئ عقد الجزيرة فلن يبق لفرنسا وحدها حق تنمية المغرب بل سيصبح من حق كافة الدول".[٤٣]

أصدرت محكمة لاهاي الدولية حكمها يوم الأربعاء ٢٧ غشت ١٩٥٢ في الخلاف الفرنسي الأمريكي حول حرية التجارة.[٤٤] وجاء الحكم لفائدة الولايات المتحدة الأمريكية ويمكن أن نقول إنه كان على طول الخط مؤيدًا لمعاهدة الجزيرة الخضراء ومؤكدًا للضمانات التي أحرزت عليها السيادة المغربية سواء من الميدان الاقتصادي أو الميدان التشريعي والقضائي المترتبة عن تلك المعاهدة. ونذكر بأن جوهر الخلاف انحصر في نقطتين؛ الأولى: طلب من المحكمة الدولية أن تحكم هل النظام الاقتصادي الذي أسسته الحماية الفرنسية مطابق لعقد الجزيرة فيما يرجع لحرية التجارة والمساواة بين جميع الدول أم لا؟ وهل لا يجعل هذا النظام فرنسا في وضع ممتاز بالنسبة لبقية الدول الموقعة على معاهدة الجزيرة؟ الثانية: هل للولايات المتحدة الأمريكية الحق في الاحتفاظ بامتيازات قنصلية داخل التراب المغربي؟ وهل لا تتنافى هذه الامتيازات مع السيادة المغربية؟

فكان جواب المحكمة على هذين النقطتين كالآتي:[٤٥]

إن القرار المقيمي المؤرخ ليوم ٣٠ دجنبر(ديسمبر) ١٩٤٨ يحرر فرنسا من مراقبة وارداتها إلى المغرب بينما تخضع الولايات المتحدة الأمريكية لهذه الرقابة. وهو ما يشكل تميزا لصالح الدولة الحامية. وهذه المعاملة المبنية على الميز متنافية مع معاهدة الجزيرة التي تعطي الحق لأمريكا في المطالبة بالمساواة في الحقوق مع فرنسا في كل ما يرجع للمسائل الاقتصادية. ولهذا فالمحكمة ترى أن هذا الوضع يستلزم رفض النظرية الفرنسية التي تدعي أن القرار المقيمي موافق للوضعية الاقتصادية القانونية بالنسبة للمعاهدات الدولية.

علمية. عالمية. مُحكّمة. ربع سنوية
ISSN: 2090 – 0449

فيما يرجع للامتيازات القنصلية؛ قررت المحكمة بالإجماع فيما يتعلق بالامتياز القضائي أن الولايات المتحدة محقة في التمتع بهذا الامتياز بمقتضى فصول معاهدة مكناس المؤرخة بـ ١٦ شتنبر(سبتمبر) ١٨٣٦ بين المغرب والولايات المتحدة الأمريكية. ويشمل هذا الامتياز القضايا المدنية والجنائية الناشئة بين رعايا الولايات المتحدة أو محميها. ثم حكمت المحكمة بأغلبية عشر أصوات ضد واحد بأن الولايات المتحدة محقة في التمتع بالامتياز القضائي أيضا في كافة القضايا المدنية والجنائية الموجهة ضد الرعايا والمحميين الأمريكيين وفقا لبنود عقد الجزيرة الخضراء.

وفيما عدا القضايا المدنية والجنائية حكمت المحكمة بستة أصوات ضد خمس بعدم أحقية أمريكا في التمتع بما طالبت به اختصاصات أخرى للمحاكم القنصلية الأمريكية، وفيما يتعلق بضريبة الاستهلاك التي نص عليها ظهير فبراير ١٩٤٨ والتي تطبق على جميع السلع المستوردة أو المنتجة في المغرب قررت المحكمة بسبعة أصوات ضد أربع أن الولايات المتحدة الأمريكية غير معفية منها كما أنها غير معفية من الضرائب الأخرى.[٤٦]

ثالثا: ردود فعل الأطراف

أجمعت الصحف الفرنسية على اندحار الأطروحة الفرنسية فيما يخص المسألة الجوهرية من نزاعها الذي يتعلق بمعاهدة الجزيرة الخضراء والذي ينص على المساواة الاقتصادية لجميع الدول الموقعة على المعاهدة. وأكدت على أخطاء وزارة الخارجية الفرنسية بمبادرتها رفع الدعوى، أما من الناحية السياسية فقد اعتبر الحكم هزيمة للاستعمار الفرنسي.

أما على مستوى الرأي العام الدولي، فقد خلف قرار المحكمة نوع من الارتياح على مستوى إنهاء الاحتكار التجاري الفرنسي بالمغرب وحماية المصالح الاقتصادية للدول الأوربية بالمحمية الفرنسية فقد سجلت الصحافة البلجيكية: "لو أن محكمة العدل أعطت الحق لفرنسا لأصبحت المصالح الأجنبية ومنها المصالح البلجيكية معرضة لخطر داهم لأن العراقيل التي وضعتها فرنسا ضد الاتفاقات الدولية أصبحت ذات صبغة قانونية ويكون ذلك مدعاة لمراجعة معاهدة الجزيرة كما يمكن فرنسا من جعل المغرب صيدًا خالصًا لها".[٤٧] في حين ذهبت الصحافة السويسرية إلى طرح تساؤل حول ما ستفعله حكومة واشنطن بعد الحكم، فهل ستحاول المس بالوضع السياسي للمغرب من خلال تأييد شكوى الكتلة العربية -الأسيوية في هيئة الأمم المتحدة[٤٨] ؟

ابتهج التجار الأمريكان المقيمون في المغرب بقرار محكمة العدل الدولية، بحيث اعتبروا أن معنى هذا القرار هو قدوم عدد من التجار إلى المغرب للاستقرار به، كما صرح أحد التجار "ليوجودبتز": أنه يمكن لنا الآن أن نستورد من جديد ونحن عازمون على جلب بضائع نثري منها البلاد بأثمان أقل من الأثمان التي كان العمل بها جاريا لحد الآن".[٤٩] في حين ذهب "هارولد جيرمان" صانع عدسات النظارات إلى اعتبار أن هذا القرار معناه اختصارًا "بأنه يمكنني أن أصنع عدسات بأسرع ما يمكن وبأقل ثمن وعلى أجود قيمة".[٥٠] وقال "روبير روديس": "يفيد هذا القرار أن المغرب سيصبح ميدانا تزدهر فيه المشاريع الحرة من الطراز الأمريكي التي كانت لحد الآن محوطة بسياج من التقنينات تغمر اقتصاد أكبر جزء من النصف الشرقي للكرة الأرضية".[٥١]

أصدرت الحكومة الفرنسية عقب الحكم بلاغًا تشرح فيه الكيفية التي تنوي أن تطبق بها قرار المحكمة مما جاء فيه: "أن وزارة الخارجية الفرنسية بعد استشارة الهيآت المنتخبة بالمغرب وبحث المسألة مع الإدارات المختصة في الرباط قد اتخذت مجموعة من التدابير بقصد تنفيذ ما اشتمل عليه الحكم الذي أصدرته محكمة العدل بتاريخ ٢٧ غشت (أغسطس) فيما يتعلق بالواردات إلى المغرب. وأن أهم مميزات نظام الجلب الجديد هو: إلغاء القرارات المقيمية الصادرة بـ ١١ مارس ١٩٤٨ و٣٠ دجنبر(ديسمبر) من السنة نفسها، وكذلك جميع النصوص التي اتخذت لوضعها حيز التنفيذ.[٥٢] يمكن بصفة عامة استيراد السلع مهما كان مصدرها بدون رخص إذا لم تعط من أجل ذلك من الجهات الرسمية، وهذا يطبق على ما يستورد من المناطق الواقعة خارج منطقة الفرنك، لكن حرية الاستيراد حسب المسطرة المعمول بها فيما يخص تقديم الإدارة المغربية مخصصة لتسديد ثمن المواد الضرورية لتموين البلاد. لكن يبقى العمل جاريًا بالقيود على استيراد بعض السلع كالأسلحة والخمور والحبوب والزيوت. وإذا بدا أنه من الضروري اتخاذ تدابير مماثلة في حق بضائع أخرى بسبب التطور الاقتصادي والاجتماعي في المغرب فيجب ألا تتضمن تلك التدابير أي تمييز مهما كان القطر المصدر لها.

تقدم جميع التسهيلات لتوريد البضائع المنتجة في منطقة طنجة إلى المنطقة الفرنسية. ويكتفي في الإذن بتسديد ذلك ماليًا، بمجرد الأداء بما يبرر دخول تلك البضائع ومصدرها. لكن توريد البضائع من منطقة طنجة سيظل مفتقرا إلى رخصة إذا كانت هذه البضائع أجنبية عما تنتجه منطقة طنجة نفسها. وهنا نعرض مشكلة خاصة هي التالية: إن منطقة طنجة داخلة في الإقليم الجمركي للمملكة المغربية لكنها ليست ضمن منطقة الفرنك وإن كان الفرنك المغربي هو العملة القانونية فيها. الأمر الذي يضر بالنقد لذا فقد اتخذت تدابير مناسبة للتأكد من أن العمليات تسير بما يتفق مع التشريع المتعلق بالصرف. وفي مقابل الحرية الممنوحة للواردات بدون عملة يتعين على المستوردين في حالة ما إذا طلبت منهم السلطات المختصة أن يدلوا ببيانات عن استخدام الأموال التي يدرها عليهم بيع أو استعمال البضاعة المستوردة.

تضمن جميع هذه التدابير قرار مقيمي بتاريخ ٣ أكتوبر ١٩٥٢ يجري العمل به ابتداء من ١٠ أكتوبر.[٥٣] وهنا يحق لنا أن نطرح التساؤل التالي: هل مقتضيات هذا القرار المقيمي تقر بمبدأ المساواة الاقتصادية بين جميع الدول الموقعة على ميثاق الجزيرة الخضراء؟ الجواب قطعا لا، وذلك للأسباب التالية:

علمية. عالمية. مُحكّمة. ربع سنوية
ISSN: 2090 – 0449

- لقد صرح القرار أن المستوردين الذين لا يزودون رسميا "بالعملة الصعبة" أحرار في جلب ما شاءوا من البضائع إلى المغرب باستثناء مواد محددة، غير أن حرية المبادلات تستوجب إلغاء مراقبة الصرف، ومع ذلك فهذه الرقابة المفروضة على الصرف لا تزال قائمة لأن فرنسا لا تعترف بأن هذه الرقابة -حسب تأويلها- منافية لمقتضيات القرار الدولي. والحال هذه فإن الإبقاء على مراقبة الصرف هو بمثابة استمرار عدم المساواة في المعاملة بين فرنسا وباقي الأقطار الموقعة على ميثاق الجزيرة الخضراء.
- إن هذه المراقبة تفسح للمستوردين الفرنسيين مجالاً أوسع وحرية أكبر للاستيراد نظرًا لحرية الصرف بين الفرنك الفرنسي والفرنك المغربي.(٥٤)
- أما فيما يخص الواردات الآتية من منطقة طنجة، فإن الميز الاستبدادي سيبقى مستمرًا، وهكذا فإن طنجة التي هي قطعة من الوطن المغربي والتي يشملها النظام الجمركي المنصوص عليه في عقد الجزيرة الخضراء مفصولة عن باقي المملكة الشريفة بحواجز جمركية اصطنعت داخل البلاد خلافًا لما جاء في المعاهدات. ومما يزيد الوضع استفحالاً كون الفرنك المغربي المرتبط بالفرنك الفرنسي، هو العملة القانونية لمدينة طنجة التي هي مع ذلك خارجة عن منطقة الفرنك. وهو ما يعتبر مساسًا بمقتضيات الجزيرة الخضراء المتعلقة بوحدة النظام الجمركي في مجموع البلاد.(٥٥)

فعلى المستوى السياسي، نعلم أن مسألة التصنيع الذي تود الولايات المتحدة الأمريكية إدخالها إلى المغرب ليست مسألة اقتصادية فحسب، بل سياسية أيضًا، فعندما يطالب الوطنيون بتطوير الصناعة المحلية فليس بهدف اقتصادي لكن لأهداف وطنية، وذلك لاعتقادهم العميق أن التصنيع هو مفتاح الحصول على الاستقلال وتحقيق المطالب الوطنية.(٥٦) والجلي أن الحركة الوطنية لم تكن غائبة عن هذا الصراع، بل تفاعلت معه حيث تتبعت أطوار المحاكمة وأرادت المشاركة لإسماع صوتها للعالم خاصة، وأن الأطروحة الأمريكية شكلت دفعة قوية للنخبة السياسية في تسوية مشروع استقلالها. يتجلى ذلك في المذكرة التي رفعتها جبهة الأحزاب الوطنية المغربية إلى محكمة العدل في ١٠ مايو ١٩٥٢.(٥٧) حيث ارتأت الأحزاب السياسية رفع المذكرة لإبراز لا مشروعية الدعوى التي أقامتها السلطات الفرنسية بناءً على كون المغرب الذي يهمه مصير هذا النزاع غير ممثل في هذه المحكمة تمثيلاً قانونيًا لأنه لا يوجد في معاهدة الحماية التي تستند عليها فرنسا لتأييد دعواها أي بند يأذن لهذه الدولة باتخاذ مثل هذا الإجراء بدون استشارة حكومة جلالة السلطان وسابق موافقتها.(٥٨)

كما أبرزت توافقًا مع وجهة نظر الولايات المتحدة الأمريكية، إذ اعتبرت أن الحكومة الفرنسية تتوخى من وراء الإجراءات التي أقدمت عليها في سبيل تضييق الخناق على حرية التجارة بالمغرب، رغبتها في توجيه الاقتصاد المغربي لصالح الاقتصاد الفرنسي، وبالتالي ربط الفرنك المغربي بالفرنك الفرنسي في أفق سيطرة هذا الأخير. الأمر الذي يعني طمس السيادة المغربية التي من أهم رموزها العملة، وهذا الأمر لن يتأتى إلا بسن قوانين تسمح بخنق الاقتصاد المغربي وفي هذا السياق جاءت القوانين المتعلقة بمراقبة الواردات. وهو ما يعني خرق فرنسا لقاعدة الحرية التجارية والمساواة الاقتصادية كما تنص على ذلك مقررات الجزيرة الخضراء. مما يعني زيادة الاستغلال والاحتكار الفرنسي للسوق المغربية، وبالمقابل فإن المغرب يزداد من جراء هذا التوجه الذي يخضع له اقتصاده انعزالاً عن السوق الدولية بحيث ترسل ثلاث أرباع صادرات المغرب إلى فرنسا التي لها عملة ضعيفة وأكثر من ثلثي الواردات على المغرب يأتي من فرنسا ومن جملة المنتوجات المجلوبة إلى المغرب عدة مواد تأتي من أقطار أخرى عن طريق فرنسا فتصبح بذلك ذات أصل فرنسي بعد أداء الواجبات الجمركية بفرنسا وبهذه الطريقة ترتفع أثمان البضائع.(٥٩)

وتضيف المذكرة: "إن البضائع المستوردة من فرنسا تكون على وجه العموم غالية جدًا إذا قيست بالأسعار العالمية العادية". وهكذا فإن جمهور المستهلكين المغاربة الذين لهم قدرة شرائية ضعيفة جدا لا يتمتعون بفوائد المزاحمة الأجنبية الحرة فلا يمكنهم أن يكتسبوا -بأحسن الشروط- الآلات الضرورية لتجهيز البلاد. إن فرنسا تتصرف في المغرب تصرف دولة ذات سيادة بقطع النظر عن التزاماتها السالفة بل حتى عن الالتزامات التي تعهدت بها في الفصل الثالث والسبعين من ميثاق الأمم المتحدة الذي يؤكد المبدأ القاضي بأن مصالح أهل البلاد القاصرة لها المقام الأول. تحفظت جبهة الأحزاب الوطنية في مذكرتها التي كتبها كل من الحاج عمر بن عبد الجليل، وعبد القادر بن جلون، إلى محكمة لاهاي هي:

١- أن المغرب لا يخضع طواعية للنظام الذي وضعته فرنسا فإنه لا يعترف لها كذلك بأية صبغة للتصرف باسمه وبدون الموافقة الصريحة من الحكومة الشرعية.
٢- لا يعتبر المغرب نفسه في أية حالة من الأحوال مرتبطًا بقرار يكون من عواقبه إعطاء صبغة مشروعة لحالة واقعية قد تضر بمصالحه، وحتى مع تجريد المغرب من امتيازات قديمة تفرض عليه امتيازات جديدة أشد خطرًا.
٣- لا يعتبر المغرب نفسه في أي حال من الأحوال مرتبطًا بقرار قد يضر بمصالحه المشروعة مهما يكن المستفيد.(٦٠)

علمية. عالمية. مُحكمة. ربع سنوية
ISSN: 2090 – 0449

خاتمة

قصارى القول؛ شكل النزاع الفرنسي الأمريكي حول حرية التجارة في المغرب مظهرًا من مظاهر البراغماتية الأمريكية ودفاعها المستميت عن مصالحها أينما وجدت. كما أبرز ضعف الأطروحة الفرنسية واتجاهها نحو نهاية حمايتها للمغرب. ومن جهة ثالثة استطاعت لنخبة المغربية التعبير عن تطلعات الشعب المغربي وإبراز طموحاته في ممارسة سيادته. وبرز كذلك المناخ السياسي العام الذي أصبح تعيشه الحركة الوطنية ومحاولة استفادتها من الأوضاع الدولية التي اتسمت منذ نهاية الحرب العالمية الثانية ببروز حركات التحرر الوطني في آسيا كما في إفريقيا. نسجل من جهة ثانية انخراط الصحافة الوطنية في هذه القضية ومساهمتها في تنوير الرأي العام المغربي والدولي والدفاع عن الأطروحة المغربية وتفنيد الدعاية الفرنسية الرامية إلى تسويق صورة "الأبيض الطيب"، حيث اهتمت المقالات التي أوردتها الجرائد المغربية بتتبع أطوار المرافعات وعملت على تحليل الموقفين الفرنسي والأمريكي وإظهار نواقص الأطروحة الفرنسية.

الهَوامِشُ:

(1) El Machat (Samya), ***- Les Etats–Unis et Le Maroc, Le choix stratégique 1945-1959,*** l'Harmattan, Paris, 1996. , p. 15.

(٢) هو "وليام طافت" الرئيس السابع والعشرين للولايات المتحدة الأمريكية عن الحزب الجمهوري ما بين ٤ مارس ١٩٠٩- ٣ مارس ١٩١٣. مهندس ما كان يعرف "بدبلوماسية الدولار".

(3) Berramdane (Abdelkhaleq), ***Le Maroc ...*** , op. cit., p. 34.

(4) El Machat (S), ***Les Etats-Unis...,*** op.cit, p. 15.

(5) Berramdane Abdlkhaleq, ***Le Maroc et l'Occident***, Ed Karthala, Paris, 1987, p. 35.

(6) Ibid, p. ٣٦.

(7) Ibid, p. ٣٩.

(8) Ibid, p. ٣٩.

(9) La croix Riz (Annie), ***Les protectorats d'Afrique du nord entre la France et Washington***, l'Harmattan, Paris, 1988, p. 11.

(10) Ibid, p. 12.

(11) Ibidem.

(12) Ibid, p. 14.

(13) El Machat (S), ***Les Etats-Unis...,*** op. cit., p. ١٦.

(14) La croix Riz (A), ***Les protectorats d'Afrique du nord ...,*** op. cit., p. 49.

(15) Ibid, p. 61.

(16) ***"Policy Statement prepared in Department of State Washington", (september 11, 1950)***, in F.R.U.S, vol V, 1950, p. 173٧.

(17) ***Background Memorandum Prepared by The Office of Ligal Advice,*** in. F.R.U.S 1950, vol V, p.1755.

(18) F.R.U.S, vol XI, 1952, p. 60١.

(19) El Machat (S), ***Les Etats-Unis...,*** op. cit., p .17.

(20) ***Memorandum of conversation, by Robert Mc Bride, Office of Western European Affairs, Washington, (May13, 1952***), in F.R.U.S, vol XI, 1952 , p. 602-603.

(21) International Court of Justice, Pleadings, Oral Arguments, Documents, "***Case Concerning Rights of Nationals Of The United States of America In Morocco***", Correspondance IV partie, p. 398.

(22) Ibid, p. 39٩.

(23) Ibid, p. 400.

(24) Ibid, p. 404.

(٢٥) "حقيقة الخلاف الفرنسي الأمريكي حول حرية التجارة بالمغرب"، جريدة العلم، عدد ١٨٤٨، ١٥ يوليوز ١٩٥٢.

(٢٦) تناولت هذا الحدث مجوعة من الصحف المغربية ينظر: "حول الخلاف الفرنسي الأمريكي بحرية التجارة في المغرب"، جريدة العلم، عدد ١٨٤٨، ١٥ يوليوز ١٩٥٢:

- "***Le procès Franco-américain s'ouvre aujourd'hui devant la cour de la Haye***", le petit Marocain, n°11066, 15 Juillet 1952 ;

- "***Aujourd'hui s'ouvre a la Haye le procès France***, Le courrier du Maroc, n° 5102, 15 juillet 1952.

علمية. عالمية. مُحكّمة. ربع سنوية
ISSN: 2090 – 0449

(27) El Machat (S), ***Les Etats-Unis...***, op. cit., p. 19.

(28)"***Le procès Franco-américain s'ouvre aujourd'hui devant la cour de la Haye***", le petit Marocain, n°11066, 15 Juillet 1952.

(٢٩) "**ملخص مرافعة محامي الحكومة الفرنسية في الدعوى بين فرنسا والولايات المتحدة حول حرية التجارة في المغرب**"، جريدة العلم، عدد ١٨٥٠، ١٧ يوليوز ١٩٥٢؛

"***La cour de la Haye se rendra sa sentence que l'hiver prochain***", le petit marocain, n° 11068, 17 juillet 1952.

(٣٠) "**محامي الحكومة الأمريكية أمام محكمة لاهاي**"، جريدة العلم، عدد ١٨٥٥، ٢٢ يوليوز ١٩٥٢.

(٣١) نفسه.

(32) F.R.U.S, vol II, 1906, p. 1470.

(٣٣) "**محامي الحكومة الأمريكية أمام محكمة لاهاي**"، جريدة العلم، م. س.

(٣٤) نفسه.

(35) International Court of Justice, Pleadings, Oral Arguments, Documents, *Counter -memorial submitted By The Government of The United States of America*, op. cit., p. 260.

(٣٦) "**محامي الحكومة الأمريكية بلاهاي يفند حجج الجانب الفرنسي**." جريدة العلم، عدد ١٨٥٦، ٢٣ يوليوز ١٩٥٢.

(٣٧) سعي مشروع مارشال، أو برنامج الإنعاش الأوروبي على اسم وزير الخارجية الأمريكي جورج مارشال الذي تضمن خطابه في جامعة هارفارد في ١٩٤٧ الفكرة الأصلية. فقد اقترح مارشال أن تنشئ الولايات المتحدة برنامجاً لتقديم المساعدة الاقتصادية لمساعدة الحكومات والشعوب الأوروبية على إعادة بناء اقتصادها التي دمرتها الحرب العالمية الثانية.

(٣٨) جريدة العلم، عدد ١٨٥٨ ،٢٥ يوليوز ١٩٥٢.

(٣٩) "**المحاكم الفرنسية محاكم أجنبية في المغرب**"، جريدة العلم، عدد ١٨٥٧، ٢٤ يوليوز ١٩٥٢..

(٤٠) نفسه.

(٤١) جريدة العلم، عدد ١٨٥٧، ٢٤ يوليوز ١٩٥٢. م، س.

(٤٢) "**انتهاء المرافعات أمام محكمة لاهاي**"، جريدة العلم، عدد ١٨٦٠، ٢٧ يوليوز ١٩٥٢.

(٤٣) جريدة العلم، عدد ١٨٦٠، ٢٧ يوليوز ١٩٥٢. م، س.

(44) International Court of Justice, Pleadings, Oral Arguments, Documents, "***Case Concerning Rights of Nationals of the United States of America in Morocco***", Judgment of August 27, 1952, p.32-33.

(45) Ibidem.

(46) Ibidem.

(٤٧) نفسه.

(٤٨) "**ارتباك الإدارة وأرباب الأموال الفرنسية في المغرب أمام قرار محكمة لاهاي**"، جريدة العلم، عدد ١٨٩٣، ٣٠ غشت ١٩٥٢.

(٤٩) "**الأمريكيون القاطنون بالمغرب يبتهجون بقرار المحكمة**" جريدة العلم، عدد ١٨٩٢، ٢٩ غشت ١٩٥٢.

(٥٠) نفسه.

(٥١) نفسه.

(٥٢) "**الحكومة الفرنسية تصدر بلاغا تشرح فيه الكيفية التي تنوي أن تطبق بها حكم محكمة لاهاي**"، جريدة العلم: عدد ١٩٢٨، ٣ أكتوبر ١٩٥٢.

(٥٣) "**الحكومة الفرنسية تصدر بلاغا تشرح فيه الكيفية التي تنوي أن تطبق بها حكم محكمة لاهاي**"، جريدة العلم، عدد ١٩٢٨، ٣ أكتوبر ١٩٥٢.

(٥٤) "**القرار المقيمي لا يقر مبدأ المساواة الاقتصادية**"، جريدة العلم، عدد ١٣٧٢، ٥ أكتوبر ١٩٥٢.

(٥٥) نفسه.

(56) Henry (Paul), "***L'aide Américaine et le développement de l'Afrique française***", Politique Etrangère, op. cit., p. ٣١١.

(٥٧) "**المذكرة التي رفعتها جهة الأحزاب الوطنية المغربية إلى محكمة لاهاي حول النزاع الفرنسي الأمريكي على حرية التجارة في المغرب**". جريدة العلم: عدد ١٨٥٨، سنة ٢٥ يوليوز ١٩٥٢.

(٥٨) نفسه.

(٥٩) نفسه.

(٦٠) نفسه.

علمية. عالمية. مُحكّمة. ربع سنوية
ISSN: 2090 – 0449